

# **شُبُهَاتٌ حَوْلَ أُسَانِيدِ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ وَالرَّدُّ عَلَيْهَا**

**د. عبد العزيز بن الحسين الشنقيطي**

**الأستاذ المساعد بقسم القراءات - جامعة أم القرى -**

**كلية الدعوة وأصول الدين**

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد بن عبدالله عليه أفضل صلاة وأتم تسليم وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد: فهذا بحث حول الشبهات الواردة حول أسانيد القرآن والقراءات والرد عليها، جمعت فيه بعض الشبه الواردة حول الأحرف السبعة وتواتر القراءات والرد عليها. وبعد الفراغ من دراسة هذا الموضوع جاء هذا البحث على هذا التفصيل: قسمتها لمقدمة وفصلين، الفصل الأول: القرآن والقراءات والأحرف السبعة، والفصل الثاني: تواتر القراءات والشبه الواردة حولها، وقد ضمنت كل فصل منهما مباحث مفصلة، ثم أتبعتها بخاتمة وفهارس. فأسأل المولى عز وجل أن ينفع بهذا العمل وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

### المقدمة □

الحمد لله الذي أكرمنا بالتوحيد ودين الإسلام، وأنزل إلينا أشرف الكتب وأحسن الكلام، وجعله معجزاً في المعنى واللفظ والنظام، مشتقاً على علوم حارت فيها عقول الأنام، فمنه ما يوضح الحلال ويبيِّن الحرام، ومنه وعدٌ على التقى ووعيدٌ على الأثام، ومنه منسوخ للابتلاء وناسخ للإبرام، ومنه مجمل يُنبِّه الفكر ومُفَصِّلٌ ينشط للأفهام، ومنه نص صريح، ومنه تنبيه على الأحكام، ومنه متشابه يجب له التسليم، ومنه مخصوص بالأحكام، ومنه أمر ونهي وخبر إلى غير ذلك من الأقسام. أحمده إذ ألهمنا حفظه وقراءته، وأشكره إذ رزقنا مراعاة لفظه ودراسته، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده الذي اصطفاه ورسوله الذي أرسله وتبأه. صلى الله عليه وعلى آله، وعلى من صحبه وتابعه، وصدَّق برسالته والنور الذي أنزل معه، وسلم تسليمًا كثيرًا و بعد... فإن فضل كتاب الله على الكتب أعظم وأجل من أن يذكر؛ لذلك عظم اشتغال الناس به، فأفنوا أعمارهم في تعلمه وتعليمه، وفرغ الله بكتابه قدرهم، وأعلى ذكركم، وزاد بفضلهم وكرمهم ثوابهم أجرهم فالسعيد من اقتفى أثرهم، وسار في نهج العلم مسيرهم. وإن من أعظم العلوم وأشرفها على الإطلاق علم القراءات. كيف لا وهو متعلق بحروف القرآن التي تكلم بها رب العزة والجلال فكانت لنا شرعة ومنهاج وإن هذا العلم كغيره من العلوم مرَّ بمراحل عدة قبل أن يصلنا على ما هو عليه، ويثبت ويستقر لدى علماء المسلمين وعامتهم. ثم أتى بعد ذلك من طعن في هذه القراءات، ليتوصل بهذا الطعن في أقدس المقدرات وأشرفها، وهو كتاب الله -جلَّ وعلا-، ومن هذا المنطلق أردت أن أقدم هذا البحث في نفي بعض الشبه المتعلقة بأسانيد القراءات. سائلاً المولى ﷻ أن يجعل أعمالنا لوجهه خالصة وأن يجبر ما فيها من نقص وخلل والله الموفق.

### خطة البحث: اقتضت خطة البحث أن تشمل على مقدمة وفصلين وخاتمة وفهارس علمية.

فأما المقدمة فتشتمل على:

أهمية الموضوع وسبب اختياره.

الدراسات السابقة.

خطة البحث.

منهج البحث.

### الفصل الأول: القرآن والقراءات والأحرف السبعة، ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالقرآن والقراءات والفرق بينهما.

المبحث الثاني: نزول القرآن على سبعة أحرف.

المبحث الثالث: الرد على شبهة من قال أن اختلاف الأحرف السبعة اختلاف تضاد وتناقض.

### الفصل الثاني: تواتر القراءات والشبه الواردة حولها.

المبحث الأول: الاختيار في القراءات، نشأته وضوابطه.

المبحث الثاني: التواتر، والفرق بينه وبين صحة السند.

المبحث الثالث: الشبه الواردة حول تواتر القراءات.

الخاتمة. المصادر. الفهرس.

### الفصل الأول: القرآن والقراءات والأحرف السبعة،

المبحث الأول: التعريف بالقرآن والقراءات والفرق بينهما.

• الدلالة اللغوية:

١- القرآن والقراءات: أصلهما واحد من مادة (قرأ) التي يدور معناها حول الجمع والاجتماع<sup>(١)</sup>، قال ابن الأثير: والأصل في هذه اللفظة الجمع، وكل شيء جمعته فقد قرأته<sup>(٢)</sup>

### • التعريف الاصطلاحي:

• القرآن: اختلف العلماء رحمهم الله في وضع تعريف جامع ومانع للقرآن العظيم قديماً وحديثاً، وأمن أبرز هذه التعريفات:

١- عرفه الزركشي -رحمه الله- بأنه: الكلام المنزل للإعجاز بأية منه المتعبد بتلاوته<sup>(٣)</sup>.

٢- وعرفه الغزالي بأنه: ما نقل إلينا بين دفتي المصحف على الأحرف السبعة المشهورة نقلاً متواتراً<sup>(٤)</sup>.

• القراءات: إن تعريف (القراءات) تعريفاً يسلم من الانتقادات أمر عسير، للتداخل بين القراءات ذاتها وبين (علم القراءات) كعلم له اصطلاحاته وحدوده، ولأن علم القراءات مشتمل على بعض العلوم كالتجويد، وعلى أبواب ومباحث كثيرة من شتى علوم القرآن وعلوم اللغة العربية، وغيرها. وأما تعريف القراءات اصطلاحاً فقد عرفها جمع من الأئمة، ومن أبرز هذه التعريفات: ١- تعريف أبي حيان الأندلسي فقد عرفها بأنها: "علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن"<sup>(٥)</sup> ٢- تعريف الزركشي، قال: "القرآن هو الوحي المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للبيان والإعجاز، والقراءات هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبه الحروف أو كيفياتها"<sup>(٦)</sup> ٣- تعريف ابن الجزري، قال: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقله"<sup>(٧)</sup> ويلاحظ على هذه التعريفات أن بعضها عرف القراءات بنفس تعريف علمي التجويد والرسم، مع أن الصواب هو أن علم القراءات يشتمل على أكثر مباحث علمي التجويد والرسم فهو أعم منهما، وكذلك يلاحظ عليها الخلط بين القرآن بقراءاته وبين القراءات كعلم، ولأجل هذا قصرت بعض التعريفات القراءات على مواضع الاختلاف كتعريف الزركشي، بينما شملت التعريفات الأخرى مواضع الاتفاق ومواضع الاختلاف، ولعل هذا هو الصواب؛ لأنك عندما تقول قراءة نافع أو قراءة عاصم لا تعني بها المواضع التي خالف فيها غيره فقط، وإنما تعني بها قراءته للقرآن كله ما وافق فيه وما خالف، وكذلك يلاحظ على هذه التعريفات أنها لم تميز بين التقسيمات الاصطلاحية لنقل القرآن المتعارف عليها بين القراء، فمنهم من يسمي نقله قراءة، ومنهم من يسمي نقله رواية، ومنهم من يسمي نقله طريقاً، ومنهم من يسمي نقله وجهاً.

### المبحث الثاني: نزول القرآن على سبعة أحرف.

تواتر حديث نزول القرآن على سبعة أحرف عند المحدثين، مع كثرة رواياته وتعدد طرقه. قال ابن الجزري: "وقد تتبعت طرق هذا الحديث في جزء مفرد جمعته في ذلك فرويناه من حديث عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم بن حزام وعبد الرحمن بن عوف وأبي بن كعب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي هريرة وعبد الله بن عباس وأبي سعيد الخدري وحذيفة بن اليمان وأبي بكرة وعمرو بن العاص وزيد بن أرقم وأنس بن مالك وسمره بن جندب وعمر بن أبي سلمة وأبي جهيم وأبي طلحة الأنصاري، وأم أيوب الأنصارية - رضي الله عنهم -"<sup>(٨)</sup>. وقد نص أبو عبيد القاسم بن سلام على صحة الحديث وتواتره<sup>(٩)</sup> إلا أن المستشرقين كعادتهم سارعوا في تضعيف هذا الحديث ونسبوا قولهم لأبي عبيد قال جولد تسبير "إن ثقة مثل أبي عبيد وصفه بأنه شاذ غير مسند"<sup>(١٠)</sup>. ولا غرابة في هذا التحريف إن جاء من مثلمة لرف هذا المستشرق، إذ قد نص أبو عبيد على تواتر الحديث. كما أن هناك من رفض هذا الحديث، وفي هذا الرفض جرأة بالغة خاصة إذا كان هذا الرفض من غير سبب مقبول أو واضح<sup>(١١)</sup>. ولا قيمة لهذا الرفض بعد ما أوردنا درجة هذا الحديث وتواتره.

### • بعض روايات حديث الأحرف السبعة

١- عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام، يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها، وكدت أن أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لببته بردائه، فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأنتيها، فقال لي: (أرسله)، ثم قال له: (أقرأ)، فقرأ، قال: (هكذا أنزلت)، ثم قال لي: (أقرأ)، فقرأت، فقال: (هكذا أنزلت إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا منه ما تيسر)<sup>(١٢)</sup>

٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (أقرأني جبريل على حرف، فلم أزل أستزیده حتى انتهى إلى سبعة أحرف)<sup>(١٣)</sup>

٣- عن بسر بن سعيد، قال: حدثني أبو جهيم: أن رجلين اختلفا في آية من القرآن، فقال هذا: تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال الآخر: تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألا النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ( القرآن يقرأ على سبعة أحرف، فلا تماروا في القرآن، فإن مرأ في القرآن كفر<sup>(١٤)</sup> )

### المبحث الثالث: الرد على شبهة من قال أن اختلاف الأحرف السبعة اختلاف تضاد وتناقض:

اضطرب كثير من أعداء الإسلام عندما أرادوا نقد مسألة الأحرف السبعة، فتارة ينفون مسألة الأحرف السبعة ويردون من قال بها دون سبب أو حجة واضحة، وتارة يصفون الأحاديث الواردة فيها بالشذوذ، ومن جملة ما قالوه في مطاعنهم على هذه المسألة أن الخلاف في الأحرف السبعة هو خلاف يؤدي إلى التناقض<sup>(١٥)</sup>، وإن المتأمل في مزاعم المستشرقين وغيرهم يجد أن هدفهم من هذه الشبه التي يوردونها حول الأحرف السبعة إنما أوردوه ليتوصلوا بها بعد ذلك إلى الطعن في نص القرآن وقراءاته. والمتأمل في ألفاظ القرآن وأحرفه يجد أن الاختلافات فيه تنحصر في ثلاثة محاور ليس في شيء منها اختلاف تضاد أو تناقض:

**الأول:** اختلاف اللفظ والمعنى واحد: نحو الاختلاف في (الصراط) و(عليهم) و(يؤده) و(القدس) و(يحسب) ونحو ذلك مما يطلق عليه أنه لغات فقط.

**الثاني:** اختلافهما جميعاً مع جواز اجتماعهما في شيء واحد:

- نحو الخلاف في (مالك، وملك) في الفاتحة؛ لأن المراد في القراءتين هو الله تعالى؛ لأنه مالك يوم الدين وملكه.
- وكذا (يكذبون، ويكذبون)؛ لأن المراد بهما هم المنافقون لأنهم يُكذِّبون النبي - صلى الله عليه وسلم - ويكذبون في أخبارهم.
- ومثله أيضاً (كيف ننشروها) بالراء والزاي؛ لأن المراد بهما هي العظام وذلك أن الله أنشروها أي: أحيأها، وأنشروها أي: رفع بعضها إلى بعض حتى التأمت فضمن الله تعالى المعنيين في القراءتين.

**الثالث:** اختلافهما جميعاً مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء

- نحو (وظنوا أنهم قد كذبوا) بالتشديد والتخفيف، فوجه تشديد (كذبوا) فالمعنى وتيقن الرسل أن قومهم قد كذبوهم، ووجه التخفيف: وتوهم المرسل إليهم أن الرسل قد كذبوهم فيما أخبروهم به، فالظن في الأولى يقين، والضمائر الثلاثة للرسل، والظن في القراءة الثانية شك، والضمائر الثلاثة للمرسل إليهم.

- وكذا (وإن كان مكرهم لتزول منه الجبال) بفتح اللام ورفع الأخرى وبكسر الأولى وفتح الثانية، وأما وجه فتح اللام الأولى ورفع الثانية من (لتزول) فهو أن يكون (إن) مخففة من الثقيلة، أي: وإن مكرهم كان من الشدة بحيث تقتلع منه الجبال الراسيات من مواضعها، وفي القراءة الثانية (إن) نافية، أي: ما كان مكرهم وإن تعاضم وتفاقم ليزول منه أمر محمد - صلى الله عليه وسلم - ودين الإسلام، ففي الأولى تكون الجبال حقيقة، وفي الثانية تكون مجازاً.

وكل هذه القراءات سواء اتفقت ألفاظها أو اختلفت هي ثابتة من عند الله سبحانه لا يجوز رد شيء منها أو العدول عنها.

قال ابن الجزري عند كلامه على الخلاف بين الأحرف السبعة: (وكل ما صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من ذلك فقد وجب قبوله، ولم يسع أحدا من الأمة رده ولزم الإيمان به، وإن كله منزل من عند الله، إذ كل قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلها واتباع ما تضمنته من المعنى علماً وعملاً، ولا يجوز ترك موجب إحداهما لأجل الأخرى ظناً أن ذلك تعارض، وإلى ذلك أشار عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - بقوله: " لا تختلفوا في القرآن ولا تتنازعوا فيه؛ فإنه لا يختلف ولا يتساقط، ألا ترون أن شريعة الإسلام فيه واحدة، حدودها وقراءتها وأمر الله فيها واحد، ولو كان من الحرفين حرف يأمر بشيء ينهى عنه الآخر كان ذلك الاختلاف، ولكنه جامع ذلك كله، ومن قرأ على قراءة فلا يدعها رغبة عنها، فإنه من كفر بحرف منه كفر به كله<sup>(١٦)</sup> ).

### الفصل الثاني: تواتر القراءات والشبه الواردة حولها.

**المبحث الأول: الاختيار في القراءات، نشأته وضوابطه:**

#### • الاختيار لغة:

الاختيار لغة: أصل مادة (خير) في اللغة تدل على العطف والميل. قال ابن فارس: ( الخاء و الياء و الراء أصله العطف و الميل , ثم يحمل عليه , فالخير خلاف الشر ؛ لأن كل أحد يميل إليه و يعطف على صاحبه .والخيرة : الخيار , و الخير : الكرم , و الاستخارة : أن

تسأل خير الأمرين لك...<sup>(١٧)</sup> والاختيار مصدر من اختار يختار اختياراً، وهو بمعنى الاصطفاء والانتقاء. قال ابن منظور: (و خار على صاحبه خيراً وخيرة، وخيره: فضله، وخار الشيء و اختاره انتقاه والاختيار: الاصطفاء، وكذا التخيير...)<sup>(١٨)</sup>.

**الاختيار في الاصطلاح:** إذا بحثنا في معنى الاصطلاح عند غير القراء، وجدنا أن أكثرهم إنما يعنون بالاختيار معناه اللغوي غير أن الفقهاء والمتكلمين إذا أرادوا الاختيار اصطلاحاً إنما يقصدون ما يقابل الإكراه. يقول الراغب (و المختار في عرف المتكلمين يقال لكل فعل يفعله الإنسان لا على سبيل الإكراه)<sup>(١٩)</sup> أما الاختيار عند عامة أهل العلم فهو دال على المعنى اللغوي كما بُين قبل ذلك، فحين يقول النحويون أو الأصوليون: (اختيار فلان) فإنهم يقصدون الراجح والمصطفى لديهم. وهذا المعنى استخدمه أهل القراءات أيضاً في بعض المواضع، يقول ابن الجزري في حكم الجهر بالاستعادة: (أن المختار عند الأئمة القراء هو الجهر بها عند جميع القراء...، إلا ما جاء عن حمزة، وغيره مما سنذكره<sup>(٢٠)</sup>). و يلحظ من قرأ كلام ابن الجزري أن المعنى العام لما أورده في كلامه هو المراد بالاختيار عند القراء. فنقول: إن القراء اختصوا بمعنى لم يشاركهم غيرهم فيه، وهو معنى أخص وأدق من المعنى اللغوي العام، فالمعنى الاصطلاحي واللغوي بينهما خصوص وعموم من وجه، فكل ما ذكر في المعنى اللغوي يصح دخوله تبعاً في المعنى الاصطلاحي، أما ما ذكر في المعنى الاصطلاحي فلا يشترط دخوله في المعنى اللغوي؛ لأن القراء لهم شروط في الاختيار لا توجد في المعنى اللغوي. أما في تعريفات المعاصرين فقد عرفه الشيخ طاهر الجزائري بقوله: (أن يعتمد من كان أهلاً للاختيار للقراءات المروية فيختار منها ما هو راجح عنده، ويجرد من ذلك طريقاً في القراءة على حدة)<sup>(٢١)</sup> وعرفه الدكتور عبد الهادي الفضلي بأنه: (الحرف الذي يختاره القارئ من بين مروياته مجتهداً في اختياره)<sup>(٢٢)</sup> ومن خلال التعريفات السابقة نلاحظ أنها وضعت شروطاً للتعريف بالاختيار، خلا التعريف الأخير؛ فإن تعريفه كان في الحرف دون تعرض للراوي.

● **نشأة الاختيار:** قد يظن البعض أن الاختيار إنما نشأ في عصر القراء السبعة ولم ينشأ قبل ذلك، لكن تحقيق الأمر أن نشأة القراءات كانت منذ عصر النبوة؛ لأن النبي ﷺ خير الصحابة في القراءة بأي حرف من الأحرف السبعة كما ورد عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ أَصَاةِ بَنِي غِفَارٍ فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ قَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ قَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ قَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا ثُمَّ اخْتَارَ الصَّحَابَةُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ اخْتِلَافُ الصَّحَابَةِ فِي قِرَاءَتِهِمْ كاخْتِلَافِ زَيْدٍ وَأَبِي وَابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ. ثم استمر الاختيار بعد ذلك فاخترت التابعون مثل الحسن البصري رحمه الله ثم القراء السبعة كنافع حتى أتى ابن مجاهد بكتابه فاشتهرت بعده القراءات السبع و اقتصر كثير من الناس على ما في ذلك الكتاب. ولما سئل لماذا لم يختار لنفسه قراءة أجاب بقوله: (نحن أحوج إلى أن نعمل أنفسنا في حفظ ما مضى عليه أئمتنا، أحوج منا إلى اختيار حرف يقرأ به من بعدنا)<sup>(٢٣)</sup>. وقد أحدث كتاب السبعة توجهاً جديداً للتصنيف في هذا العلم، فسلك العلماء منهجين في التصنيف في علم القراءات.

أولاً: منهم من ألف كتباً تضمنت أكثر أو أقل من سبع قراءات لئلا يظن العامة أن المراد بالسبعة هو الأحرف السبعة ثانياً: ومن العلماء من اشتغل بالتصنيف في القراء السبع، وهو الأكثر. ثم جاء أبو العز القلانسي بكتابه الإرشاد، و اشتغل الناس به حتى سقطت بغداد في أيدي المغول فانتشرت بعده منظومة الشاطبي و سارت بها الركبان. ثم أتى ابن الجزري بالنشر والتحبير و نظمهما، فاقترص عامة الناس على ذلك، وأصبح النشر هو مجمع الروايات والطرق التي يقرأ بها اليوم، إلا ما ذكر في المغرب من أسانيد لنافع لا تمر بهذا الكتاب - والله أجل وأعلم.

**شروط الاختيار** بعد أن عرفنا تعريف الاختيار نستخلص من هذه التعريفات شروطاً وضعها العلماء لتكون الرواية التي اختارها القارئ رواية صحيحة معتبرة، وهذه الشروط لها قسمان، قسم يختص بالحرف المختار، وآخر يختص بالقارئ الذي اختار الحرف. أولاً ما يختص بالحرف نفسه:

١- **الرواية:** أي أن الاختيار لا بد أن يكون مما روى القارئ؛ لأن القراءة سنة متبعة يأخذها الأول عن الآخر، فلا مكان فيها للاجتهد ويدل على هذا الشرط ما رواه ابن الجزري حين قال: (وهذه الإضافات إضافة اختيار ودوام ولزوم لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد).  
ومما يدل عليه أيضاً قول الإمام نافع (لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرأت لقرأت حرف كذا: كذا، وحرف كذا: كذا)<sup>(٢٤)</sup>

٣- موافقة أحد أوجه اللغة، وهنا ننبه على مسألة مهمة ، أنه قد ينكر بعض النحويون قراءة لظنهم أنها مخالفة قواعد النحو و اللغة وربما يكون هناك وجه جهله بعض وعلمه آخرون ؛ لأن القرآن يحكم اللغة لا العكس ، فقواعد اللغة استحدثت بعد نزول القرآن عند جهل الناس بلغتهم و فشو لحنهم فيها . فلا يمكن أن نجعل هذه القواعد المستحدثة حكماً على كتاب الله الذي بحفظ الله له حفظت هذه اللغة و قواعدها .

٤- موافقة رسم المصحف لهذا الحرف.

ويدل على الشروط الثلاث السابقة قول ابن الجزري رحمه الله :

(١٤) - فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوٍ ... وَكَانَ لِلرَّسْمِ اِحْتِمَالاً يَحْوِي

١٥ - وَصَحَّ إِسْنَاداً هُوَ الْقُرْآنُ ... فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ

١٦ - وَحَيْثُمَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أُتْبِتَ ... سُذُودُهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ (٢٥)

ثانياً : الشروط المتوفرة في القارئ المختار للقراءة .

١- أن يكون ضابط عارفا بأصول القراءة و اختلاف القراء .

٢- أن يكون عارفاً باللغة العربية ، و هذا شرط رئيس لمن كان يغلب في اختياره مراعاة أوجه العربية كأبي عمرو و الكسائي .

٣- أن تكون رواياته متعددة حتى يختار بينها ، و قد يعترض البعض على هذا الشرط بأن ابن كثير قرأ على مجاهد و مع ذلك نسبت له هذه القراءة ، فيجاب عن ذلك بأن القراءة المنسوبة لابن كثير نسبت إليه لمداومته عليها و لاشتهاره بها لا لأنه اختارها من روايات عدة ، و قد ذكر ابن الجزري أن القراءة قد تنسب لصاحبها لمداومته عليها .

### المبحث الثاني: التواتر، والفرق بينه وبين صحة السند:

وضع علماء القراءات ضوابط ومقاييس للقراءة القرآنية المتواترة، ليميزوها عن غيرها من القراءات الشاذة والموضوعة، وقد استقرت هذه المقاييس والضوابط بما وضعه شيخ القراءات الامام ابن الجزري، وتبعه في ذلك علماء القراءات إلى يومنا هذا، إلا أن اختلاف عباراتهم أوهم الإضراب لدى كثير ممن تكلم عن الشرط الأهم في هذه المقاييس، وهو شرط التواتر، فمنهم يكتفي بالاستقاضة وصحة السند، ومنهم من يصرح بشرط التواتر ويضعه شرطاً لثبوت القراءات، وهو الذي عليه جمهور العلماء<sup>(٢٦)</sup>، إلا أن الإمام مكي بن أبي طالب، و تابعه ابن الجزري خالفاً في اشتراط التواتر ركناً في القراءة الصحيحة، وقالوا: إن صحة الإسناد مع الاشتهار تكون كافية لإثبات القراءة القرآنية، إضافة إلى الركنين الآخرين وهما موافقة سنن العربية وموافقة الرسم العثماني<sup>(٢٧)</sup>. ووجه الفرق بين الفريقين بالنسبة للركنين الآخرين سوى التواتر: أن الركنين الآخرين عند القائلين بالتواتر، هما ركنان لازمان للتواتر، بمعنى: أن القراءة المتواترة لا بد فيها من تحقق الشرطين الآخرين بطريق التبع. بخلاف القائلين: بأن التواتر ليس شرطاً في صحة القراءة فإن الركنين الآخرين يعتبران ضروريين لاعتبار صحة القراءة فكون القراءة وردت بطريق الأحاد لا يكفي لاعتبار صحة القراءة بالحرف المروي. وحينئذ يظهر: أن الخلاف بين الفريقين خلاف نتيجته واحدة، وذلك لأن الفريقين يشترطان التواتر لاعتبار إثبات القراءة وبيان ذلك: أن القائلين بالتواتر يعتبرون الشرطين الآخرين بمنزلة تحصيل الحاصل وتابع لتواتر الرواية، وكذلك الحال بالنسبة للقائلين بصحة السند مع الاشتهار، مع موافقة الوضع العربي والرسم العثماني، فإن هذين الشرطين يعطيان الرواية الصحيحة المشتهرة قوة التواتر فيتفق الكلام حينئذ ولا يختلف. مع أننا نجد أن الحافظ ابن الجزري يجزم بأن التواتر شرط للقراءة الصحيحة بقوله: (الباب السادس: في أن العشرة بعض الأحرف السبعة، وأنها متواترة فرشا وأصولاً حال اجتماعهم وافتراقهم، وحل مشكلات ذلك<sup>(٢٨)</sup>). وقد شذذ جمهور القراء قول مكي وابن الجزري حيث قال الصفاقسي: «مذهب الأصوليين وفقهاء المذاهب الأربعة والمحدثين والقراء: أن التواتر شرط في صحة القراءة، ولا تثبت بالسند الصحيح غير المتواتر، ولو وافقت رسم المصاحف العثمانية، وهو قول محدث لا يعول عليه، ويؤدي إلى تسوية غير القرآن بالقرآن<sup>(٢٩)</sup>». وعليه: فالقراءة الصحيحة المتواترة، هي القراءة التي توافرت فيها الأركان الثلاثة المتقدمة، وأنه بناء عليها تعتبر هذه الرواية قراءة قرآنية، تصح القراءة بها في الصلاة، وفي خارجها، ولا خلاف عند العلماء في ذلك كما تقدم من قول الصفاقسي: (أنه قول عامة العلماء). قال ابن عابدين: (القرآن الذي تجوز به الصلاة بالاتفاق هو المضبوط في مصاحف الأئمة التي بعث بها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، وهو الذي أجمع عليه الأئمة العشرة، وهذا هو المتواتر جملة وتفصيلاً فما فوق السبعة إلى العشرة غير شاذ، وإنما الشاذ ما وراء العشرة وهو الصحيح<sup>(٣٠)</sup>).

### المبحث الثالث: الشبه الواردة حول تواتر القراءات:

أثار بعض المسلمين قضية تواتر القراءات، واختلاف العلماء في هذه المسألة قديماً وحديثاً، ففرح بعض المستشرقين بهذا الخلاف و نشره في كتبهم ليتوصلوا به بعد ذلك للطعن في نص القرآن الكريم، وحثهم في ذلك أنها منقولة بأسانيد آحاد، ولا يستطيع أحد أن يثبت تواترها، والبعض أثبت التواتر في القراءات السبع ونفاه عن القراءات الثلاث المتممة للعشر. ويجاب عن هذه المسألة بأن التواتر: هو أن ينقل الكلام جماعة تحيل العادة اجتماعهم على الكذب من أول السند إلى منتهاه. وهذا المعنى متحقق في القراءات العشر إذ رواها عدد كبير من الصحابة، ورواها عنهم التابعون ومن تبعهم. ولم تخل الأمة في عصر من العصور ولا في مصر من الأمصار عن جم غير ينقل القراءات ويرويها بالإسناد المتصل. وأما الطعن في تواتر القراءات الثلاث: فمردود أيضاً لأنها لا تخرج عن القراءات السبع إلا في حروف يسيرة، وقد ذكر ابن الجزري رحمه الله أسماء عدد من أئمة القراءة قرأوا بالقراءات الثلاث من زمنه إلى أن وصل إلى الأئمة الثلاثة، وعددهم في كل طبقة لا يقل عن الحد الأعلى للتواتر. وأئمة القراءات الثلاث تلقوا القراءة عن أئمة القراءات السبع، فإذا تواترت السبع لزم من تواترها تواتر الثلاث. ونسبة القراءات إلى الأئمة لا تعني أنه لم يرويها غيرهم، بل قد رواها كثيرون غيرهم، ولكنهم كانوا أبرز القراء وأكثرهم إتقاناً وملازمة للقراءة التي رويت عنهم مع الثقة والعدالة وحسن السيرة، ولذلك نسبت إليهم. وبهذا يتبين لنا أن هذه الشبهة في غاية السقوط، والله تعالى أعلم.

### الشبهة الثانية: عدم تواتر الهيئات الأدائية:

اختلف علماء القراءات في نسبة التواتر للأوجه الأدائية كالإمالة وتخفيف الهمزة ونحوها. فقد صرح ابن الحاجب بنفي التواتر عن هيئات الأداء في القراءات المتواترة، فقال في شرح مختصر الأصول ( القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوها<sup>(٣١)</sup>). وتبعه في ذلك ابن خلدون حيث رجحه في المقدمة وجعله هو الوجه المقبول، فقال ( وهذه القراءات السبع معروفة في كتبها، وقد خالف بعض الناس في تواتر طرقها، لأنها عندهم كصفات للأداء، وهو غير منضبط، وليس ذلك عندهم بقادح في تواتر القرآن وأباه الأكثرون، وقالوا بتواترها، وقال آخرون بتواتر غير الأداء منها كالمد والتسهيل لعدم الوقوف على كفيته بالسمع، وهو الصحيح<sup>(٣٢)</sup>) ويجاب على هذه الأقوال بأن أوجه الأداء منها المتواتر، ومنها الصحيح المستفيض الذي تلقته الأمة بالقبول، لأن أوجه الأداء هي أوجه النطق بالحرف، فلا يعقل أن تكون الحروف كلها متواترة ثم تكون أوجه القراءة وكيفية النطق كلها غير متواترة. فالتواتر حاصل بمجموع هذه الحروف وأوجه أداءها، ولا يمكن إنزال شرط التواتر على كل حرف مع طريقة أداءه. لذلك قال ابن الجزري: (نحن ما ندعي التواتر في كل فرد مما انفرد به بعض الرواة أو اختص ببعض الطرق لا يدعي ذلك إلا جاهلاً لا يعرف ما التواتر وإنما المقروء به عن القراء العشرة على قسمين: متواتر وصحيح مستفاض متلقى بالقبول والقطع حاصل بهما<sup>(٣٣)</sup>). وقال في تعليقه على قول ابن الحاجب: (وليت الإمام ابن الحاجب أخلى كتابه من ذكر القراءات وتواترها كما أخلى غيره كتبهم منها، وإذ قد ذكرها فليته لم يتعرض إلى ما كان من قبيل الأداء، وإذ قد تعرض فليته سكت عن التمثيل فإنه إذا ثبت أن شيئاً من القراءات من قبيل الأداء لم يكن متواتراً عن النبي -صلى الله عليه وسلم- كتقسيم وقف حمزة وهشام وأنواع تسهيله فإنه إن تواتر تخفيف الهمز في الوقف عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلم يتواتر أنه وقف على موضع خمسين وجهاً ولا بعشرين ولا بنحو ذلك وإنما إن صح شيء منها فوجهه والباقي لا شك أنه من قبيل الأداء<sup>(٣٤)</sup>). وقد قطع الإمام السبكي بتواتر الحروف والوجه الأدائية، فقال: ( اعلم أن السبع متواترة، والمد متواتر، والإمالة متواترة، كل هذا بيّن لا شك فيه<sup>(٣٥)</sup>).

### • ثانياً: شبهة المستشرقين ومن تأثر بهم:

#### الشبهة الأولى: طعن بعض المستشرقين في مصدر القراءات:

زعم المستشرق جولد تسيهر - في كتابه (مذاهب التفسير الإسلامي) الذي صنّفه وعقد فيه كلاماً مطولاً للطعن في القرآن والقراءات - أن السبب في اختلاف القراءات هو اختلاف اللهجات العربية، وأنهم كانوا يقرؤون القرآن بحسب لهجاتهم، دون ضابط أو قيد، وأنهم لم يتلقوا هذه القراءات من مصدرها، أي من رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. وقد رد الشيخ القاضي على ما زعمه المستشرق جولد تسيهر، فقال: (فاختلاف القراءات في زعمه إنما كان عن تشبه ورأي واختيار من القراء، لا عن توقيف وسند ورواية. فليس لهذه القراءات في رأيه سند، وليس للوحي مدخل فيها. وهذا رأي خاطئ ونظر خاسئ وزعم باطل وفريدة منكراً اجترأ عليها جولد تسيهر ليقذف بها أقدس ما يقدهه المسلمون، وهو كتاب الله -عز وجل- بما يزلزل عقيدة الناس فيه، ويوهمهم أن كتاب الله تعالى لم يكن موضع تحقيق ودقة، ولم يكن محل ضبط وتحري وأمانة في ألفاظه وطرقه ورواياته وطرق أدائه).

إن هذا الرأي تصادمه الحقائق التاريخية التي لا يرتقي الشك إليها، وتعارضه الأدلة النقلية المتواترة في جملتها وتفصيلها، الدالة على أن القراءات مصدرها الوحي الإلهي عن الله - عز وجل -، ومنبعها النقل الصحيح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وعلى أنها سنة متبعة ينقلها الآخر عن الأول عن جبريل أمين الوحي عن الله سبحانه (٣٦). ولا شك أن القراءات مصدرها الوحي المنزل من الله سبحانه، ولا مجال فيها للرأي والعقل. ويكفي في دحض هذه الشبهة قوله - جل وعلا - ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا آتَتْ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ أَفَلَا يَكُونُونَ لِي بِأَنْ أُنزِلَ اللَّهُ مِنْ تَلْقَائِي أَن نَحْمِلُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْنَا إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَّوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾﴾ [يونس: ١٥]

#### • الشبهة الثانية: طعن الدكتور طه حسين في القراءات السبع:

لقد نشر المستشرقون ضلالاتهم وشبههم ليضلوا بها أبناء المسلمين، ومع الأسف فقد تلقف بعض أبناء المسلمين هذه الأقوال ونشروها من جديد، بل إن بعضهم جعل أقوال المسلمين نصاً مقدساً لا يقبل النقاش والجدال، وجعلوها حجة على نصوص الشريعة الصحيحة الصريحة الصحيحة. ومن أبرز هؤلاء الدكتور طه حسين عندما قال أن القراءات السبع ليست متواترة، بل ليست من الوحي في قليل ولا كثير، وجوز إنكارها ورفع الحرج عن فعل ذلك، وصرح بذلك في كتابه الأدب الجاهلي فقال: (والحق أن ليست هذه القراءات السبع من الوحي في قليل ولا كثير، وليس منكرها كافراً ولا فاسقاً، ولا مُغتمراً في دينه، وإنما هي قراءات مصدرها اللهجات واختلافها، للناس أن يجادلوا فيها، وأن ينكروا بعضها ويقبلوا بعضها، ولم نعرف أن أحداً من المسلمين كفر أحداً لشيء من هذا (٣٧)). ولا يخفى على ذي علم مدى خطورة هذا الكلام؛ لأن هذا الكلام غمز في القراءات، خاصة إذا بعدما استقرت هذه القراءات وثبتت ثبوتاً قطعياً بالسمع الصحيح من عصرنا هذا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم. فكيف لا يكون الطاعن فيها مغتمراً في دينه. وإذا أعدت النظر في هذا القول تجده إنما نهج منهج جولد تسيهر ومن معه من المستشرقين دون الرجوع إلى أقوال علماء المسلمين وكتبهم.

#### خاتمة

وفي الختام بعد حمد الله و الثناء عليه، أنه على نقاط يسيرة تبينت لي عند كتابة هذه البحث

- ١- أن الشبه التي يوردها المستشرقون في القراءات يوردونها ليتوصلوا بها للطعن في القرآن
- ٢- أكثر الشبه الواردة من المستشرقين، هي اتهامات بلا دليل علمي أو تاريخي
- ٣- بعد تتبع أقوال من تأثر بالمستشرقين وجدت أن أقوالهم هي امتداد لأقوال المستشرقين، ولا تخرج عنها
- ٤- بالرغم من كثرة الكتب المؤلفة عن المستشرقين، إلا أنني لم أجد كتاباً اهتم بإيراد بشبههم الواردة حول القراءات والرد عليها هذا وأسأل الله التوفيق والقبول، و أن يتجاوز عن زلاتنا و أن يجعل نياتنا خالصة لوجهه. و صلى الله و سلم على نبينا محمد ﷺ و على آله و صحبه أجمعين و الحمد لله رب العالمين.

#### قائمة المراجع

- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس أبو زكريا بن الحسين، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي بن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
- البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمد الزركشي، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ.
- المستصفي من علم الأصول، محمد بن محمد الغزالي، دار الفكر-بيروت
- البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، ١٣٩١هـ.
- البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، طب.
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٩م
- النشر في القراءات العشر، شمس الدين محمد بن محمد بن الجزري، راجعه وعلق عليه: علي بن محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.
- البيان في تفسير القرآن لأبي القاسم الخوئي، دار الزهراء - بيروت، ط٤، ١٣٩٥هـ.
- مذاهب التفسير الإسلامي، جولد تسيهر، ترجمة: عبد الحليم النجار، مكتبة الخانجي، ١٩٥٦م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.



- مسند الإمام أحمد , أحمد بن حنبل الشيباني, مؤسسة قرطبة - مصر .
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان, محمد ابن حبان البستي, تحقيق : شعيب الأرنؤوط, ط٢, ١٤١٤ هـ.
- القراءات القرآنية تاريخ وتعريف, عبد الهادي الفضلي, دار القلم, ط٢, ١٩٨٠.
- التبيان لبعض المباحث المتعلقة بعلوم القرآن على طريق الإتقان, للشيخ طاهر الجزائري الدمشقي, دار البشائر الإسلامية, ط٤, ١٤٢٥.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار, محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي, دار الكتب العلمية, ط١, ١٤١٧ هـ-١٩٩٧ م.
- شرح مختصر الأصول, جمال الدين عثمان بن عمرو المعروف بابن الحاجب, دار الكتب العلمية, ط٢, ١٤٠٣.
- مقدمة ابن خلدون, عبد الرحمن بن خلدون, دار الفكر, ط٣, ١٩٩٦.
- القراءات في نظر المستشرقين والملحددين , عبدالفتاح عبد الغني القاضي, دار السلام, ط١, ١٤٢٦.

- (١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٧٨/٥).
- (٢) لسان العرب (١٢٨/١).
- (٣) البحر المحيط في أصول الفقه (١٧٨/٢).
- (٤) المستصفي (١٠١/١).
- (٥) البحر المحيط (١٤/١).
- (٦) البرهان (٣١٨/١).
- (٧) منجد المقرئين/٣
- (٨) النشر (٢١/١).
- (٩) البرهان (٢١٢/١).
- (١٠) مذاهب التفسير الإسلامي/٥٤.
- (١١) انظر :البيان في تفسير القرآن للحوئي/١٧٧.
- (١٢) صحيح البخاري (١٢٢/٢).
- (١٣) صحيح البخاري (١١٣/٤).
- (١٤) مسند أحمد (٨٥/٢٩).
- (١٥) مذاهب التفسير الإسلامي/٤.
- (١٦) النشر (٥٠/١).
- (١٧) معجم مقاييس اللغة (٢٣٢/٢).
- (١٨) لسان العرب (٤ / ٢٦٤).
- (١٩) المفردات في غريب القرآن / ١٦١
- (٢٠) النشر في القراءات العشر (٢ / ٢٤٣)
- (٢١) التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن / ١٢١
- (٢٢) القراءات القرآنية تاريخ و تعريف / ١١
- (٢٣) معرفة القراء الكبار (٥٣٧/٢)
- (٢٤) النشر / ١٦
- (٢٥) طيبة النشر لابن الجزري
- (٢٦) انظر: شرح النويري على الطيبة (١١٩/١).
- (٢٧) انظر : الإبانة عن معاني القراءات/٥٧, والنشر (١٤/١).

(٢٨) منجد المقرئين / ٥٤ وما بعدها، وقد جعل بعض الباحثين هذا تناقضا من ابن الجزري - رحمه الله -، فتارة يقول بصحة السند مع الاشتهار، كما في النشر، وتارة يجزم بشرط التواتر كما في منجد المقرئين، والمهم: أن غاية قوله رحمه الله هو القول بشرط التواتر وهو ما نرجحه.

(٢٩) انظر: غيث النفع / ١٧.

(٣٠) حاشية ابن عابدين (١/٤٨٥).

(٣١) شرح مختصر الأصول (١/٤٦٩).

(٣٢) مقدمة ابن خلدون / ٥٥٢.

(٣٣) منجد المقرئين / ٢١.

(٣٤) منجد المقرئين / ٥٧.

(٣٥) منجد المقرئين / ٦٠.

(٣٦) القراءات في نظر المستشرقين والملحدون / ٢٣.

(٣٧) الأدب الجاهلي / ٩٥.